

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق
والقرارات الوزارية المعدلة لها؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقاري والتوثيق؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ١٣٩٤ الصادر في ١٩٨٥/٣/١٨ بإنشاء مأمورية
للشهر العقاري والتوثيق بمدينة نصر، وتعديل اختصاص مأمورية الشهر العقاري والتوثيق
بالوايلي - محافظة القاهرة؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٤/٤/٧؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل تسمية مكتب توثيق مدينة نصر - محافظة القاهرة الكائن بالعقار ٧٦
عمارات عثمان بشارع مصطفى النحاس قسم أول مدينة نصر إلى : «مكتب توثيق قسم أول
مدينة نصر» يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ، ويشمل اختصاصه
الحدود الإدارية لقسم أول شرطة مدينة نصر ، كما يختص أيضاً بالأعمال المتصلة
بالإجراءات التي تم اتخاذها بالمكتب ذاته من قبل .

(المادة الثانية)

ينشأ فرع للتوثيق بمدينة نصر - محافظة القاهرة - بالعقار رقم ١٧ شارع أسماء فهمي بأرض الجولف باسم «فرع توثيق قسم ثان مدينة نصر» - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسم ثان شرطة مدينة نصر .

(المادة الثالثة)

تعديل المادة الأولى من قرار وزير العدل رقم ١٣٩٤ لسنة ١٩٨٥ - المشار إليه - بقتصرها على إنشاء مأمورية للشهر العقاري بمدينة نصر بدلاً من إنشاء مأمورية للشهر العقاري والتوثيق بمدينة نصر .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠٠٤/٥/٣ تحريراً في ٢٠٠٤/٤/٨

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر